

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 25011 - إذا سرق المملوك فبعه ولو بنش ( بنش : النش : نصف الأوقية وهو عشرون درهما .  
النهاية [ 5 / 56 ] ب ) .  
( حم خد د عن أبي هريرة )